

٤ - تناشد جميع الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات والبرامج الداخلية في منظومة الأمم المتحدة فضلاً عن المنظمات غير الحكومية تقديم المساعدة بسخاء لحكومة جمهورية إيران الإسلامية لإغاثة المناطق المتضررة وإعادة تأهيلها وتعميرها.

الجلسة العامة ٩٤
٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠

٢٤٣/٤٤ - مسألة ناميبيا

الف

حل مجلس الأمم المتحدة لناميبيا

إن المجتمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٢٤٨ (د إ- ٥) المؤرخ في ١٩ أيار/مايو ١٩٦٧ الذي قررت بموجبه إنشاء مجلس الأمم المتحدة لافريقيا الجنوبية الغربية^(١) ، بوصفه السلطة القانونية القائمة بإدارة الإقليم إلى حين حصوله على الاستقلال ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها د إ- ١/١٨ المؤرخ في ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٠ ، الذي قررت بموجبه جمهورية ناميبيا في عضوية الأمم المتحدة ،

وإذ تحيط علماً بالإعلان الذي اعتمد مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في ختام جلساته العامة الاستثنائية العقدودة في ويندهوك في الفترة من ٩ إلى ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٠^(٢) ، الذي قرر بموجبه أن يوصي الجمعية العامة بحلّه ، بعد أن حصلت ناميبيا على حريتها واستقلالها ،

وإذ تحيط علماً أيضاً بالقرار الذي اتخذه مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في جلساته العامة الاستثنائية من أجل القيام على الفور ، بالاتفاق مع حكومة جمهورية ناميبيا ، بتنسيق النقل السلس للبرامج والأنشطة ذات الصلة لمجلس الأمم المتحدة لناميبيا إلى حكومة ناميبيا ،

وإذ تحيط علماً كذلك بمقرر مجلس الأمم المتحدة لناميبيا الذي يطلب إلى مكتب مفوض الأمم المتحدة لناميبيا ومعهد الأمم المتحدة لناميبيا تنظيم حلقة دراسية في ناميبيا بشأن التخطيط البرنامجي للإعمار والإنماء الوطنيين في ناميبيا ،

(١) أعلنت المجتمعية العامة ، بموجب قرارها ٢٣٧٢ (د- ٢٢) المؤرخ في ١٢ حزيران/يونيه ١٩٦٨ أن افريقيا الجنوبية الغربية ستسمى منذ ذلك الحين «ناميبيا» ، وقررت في القرار نفسه إطلاق اسم «مجلس الأمم المتحدة لناميبيا» على مجلس الأمم المتحدة لافريقيا الجنوبية الغربية .

(٢) ٢١٢٧٠ A/44/940 ، المرفق .

السالف الذكر نفقات السفر لثلاثة ممثلين من كل بلد من أقل البلدان نمواً .

الجلسة العامة ٩٣
١٧ أيار/مايو ١٩٩٠

٢٤٢/٤٤ - تقديم مساعدة طارئة إلى جمهورية إيران الإسلامية

إن المجتمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٢٣٦/٤٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ بشأن العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية .

وإذ يشق عليها كثيراً العدد الكبير من الضحايا والمشددين ، ومدى الدمار الذي نجم عن الزلزال الذي ضرب المنطقة الشمالية الغربية لجمهورية إيران الإسلامية في ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ،

وإذ تدرك الجهود التي تبذلها حكومة وشعب جمهورية إيران الإسلامية لإنقاذ الأرواح وتحقيق الآلام التي يعاني منها ضحايا الزلزال ،

وإذ تلاحظ أن جهوداً هائلة ستلزم لتحقيق الحالة الخطيرة الناجمة عن هذه الكارثة الطبيعية ،

وإذ تسلم بأهمية التعاون الدولي من أجل تخفيف حدة الدمار الذي نجم عن الزلزال ،

وإذ تسلم أيضاً بأن فداحة الكارثة وأثارها طولية الأجل تستلزم ، كتكاملة للجهود التي يبذلها شعب وحكومة جمهورية إيران الإسلامية ، إبداء التضامن الدولي لكفالة التعاون متعدد الأطراف على نطاق واسع من أجل مواجهة حالة الطوارئ العاجلة في المناطق المتضررة ، والاضطلاع بعملية إعادة تأهيل وتعمير ،

وإذ تلاحظ مع التقدير الاستجابة الفورية من جانب الحكومات والوكالات الدولية والمنظمات غير الحكومية والأفراد بتقديم مساعدات الإغاثة الطارئة لضحايا الزلزال ،

١ - تعرب عن تضامنها مع حكومة وشعب جمهورية إيران الإسلامية . ودعمنها لها ، في هذه الحالة المفجعة :

٢ - تعرب عن امتنانها للدول والوكالات الدولية والمنظمات غير الحكومية التي تقدم مساعدات الإغاثة الطارئة :

٣ - ترحب بتعيين المشل الخاص للأمين العام لحالة الطوارئ في شمالي إيران ، وتعرب عن تقديرها لما يبذله الأمين العام من جهود لتعزيز التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة الطارئة إلى حكومة جمهورية إيران الإسلامية . وتطلب إليه أن يقدم إلى المجتمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين تقرير الممثل الخاص :

- باء
- صندوق الأمم المتحدة لناميبيا**
- إن الجمعية العامة ،
- وقد درست أجزاء تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا المتصلة بـ صندوق الأمم المتحدة لناميبيا^(٤) ،
- وإذ تشير إلى قرارها ٢٦٧٩ (د - ٢٥) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ ، الذي أنشأت بموجبه صندوق الأمم المتحدة لناميبيا ،
- وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٣١١٢ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ ، الذي عينت بموجبه مجلس الأمم المتحدة لناميبيا قياماً على صندوق الأمم المتحدة لناميبيا ،
- وإذ تشير كذلك إلى قرارها ١٥٣/٣١ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، الذي قررت بموجبه البدء في برنامج بناء الدولة الناميبيّة ، وهو برنامج مساعدة شامل داخل إطار منظومة الأمم المتحدة يغطي كلاً من فترة الكفاح في سبيل الاستقلال والسنوات الأولى لاستقلال ناميبيا ،
- وإذ تلاحظ أنه ينبغي إنجاز البرامج الجارية في إطار الحساب العام ، وحساب معهد الأمم المتحدة لناميبيا ، وحساب برنامج بناء الدولة ، مما يتبع صندوق الأمم المتحدة لناميبيا ،
- ١ - تحيط علمًا بالأجزاء ذات الصلة من تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا :
- ٢ - تحيط علمًا أيضاً بإعلان مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، المعتمد في جلساته العامة الاستثنائية المعقدة في ويندهوك في الفترة من ٩ إلى ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٠^(٢) ، والذي أقر المجلس بموجبه أن بعض برامج المجلس وأنشطته الحالية لم تنجز بعد :
- ٣ - تقرر أن يستمر صندوق الأمم المتحدة لناميبيا في العمل لضمان الانتهاء المنتظم من جميع البرامج والأنشطة المولدة حالياً منه ، وعلى نحو بين في المرفق الثاني لهذا القرارين ، وأن يقدم تقرير إلى الجمعية العامة في هذا الشأن في وقت مناسب :
- ٤ - تقرر أيضاً أن يكون الأمين العام المارس على عمل صندوق الأمم المتحدة لناميبيا :
- ٥ - تقرر كذلك أن تنشئ لجنة الأمم المتحدة الاستثنائية لـ صندوق الأمم المتحدة لناميبيا ، على أن تتبع في تكوينها وبادئها التوجيهية نمط لجنة صندوق الأمم المتحدة لناميبيا ، لتعمل كهيكلة منها للصندوق إلى حين حلّه :
- ١ - تنشي على مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة القانونية القائمة بإدارة الإقليم إلى حين حصوله على الاستقلال لوفائه بالمسؤوليات الهامة التي عهدت بها إليه الجمعية العامة في قرارها ٢٢٤٨ (د إ - ٥) ، ولما بذله من جهود شاقة من أجل ضمان حصول الشعب الناميبي على تقرير المصير والاستقلال الوطني :
- ٢ - تقرر حل مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، بعد أن فرغ من الأضطلاع بالولاية الهامة التي عهدت بها إليه الجمعية العامة بالقرار ٢٢٤٨ (د إ - ٥) المتعلق بالإقليم :
- ٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل توفير الموارد اللازمة من أجل استكمال تنفيذ الأنشطة البرنامجية التي أقرها مجلس الأمم المتحدة لناميبيا لعام ١٩٩٠ ، بصفتها الواردة في المرفق الأول لهذا القرارين :
- ٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم على الفور ، بالتشاور مع حكومة ناميبيا ، بوضع ترتيبات من أجل تنسيق نقل برامج مجلس الأمم المتحدة لناميبيا وأنشطته وأصوله إلى حكومة ناميبيا ، بما في ذلك مجموعات المحفوظات التي تتضمن ، في جملة أمور ، القرارات والمقررات الرئيسية التي اتخذتها الأمم المتحدة بشأن مسألة ناميبيا ، وسائل الوناق والمراسلات الرسمية ذات الصلة ، وعلى الأخص ، ما يتصل منها بتنفيذ المرسوم رقم ١ المعنى بحماية الموارد الطبيعية لناميبيا^(٣) ، وبالانضمام إلى الاتفاقيات الدولية ، وتثبيل ناميبيا في الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة ، وفي المنظمات الحكومية الدولية :
- ٥ - تطلب إلى الأمين العام ، انطلاقاً من المسؤولية الفريدة والمباشرة التي اضطاعت بها الأمم المتحدة في ناميبيا قبل حصولها على الاستقلال ، أن يضمن استمرار دور الأمم المتحدة في إعمار وتنمية دولة ناميبيا الحديثة الاستقلال عن طريق تقديم ما يلزم من الموارد والموظفين في الأمانة العامة من أجل إنجاز برامج المساعدة هذه :
- ٦ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم إلى حكومة ناميبيا ما قد طلبه من مساعدة من أجل التحضير لإجراء تعداد وطني شامل للسكان ، بغية التحديد الدقيق للإحصاءات الديمografية وسائل الإحصاءات الاجتماعية - الاقتصادية ذات الصلة المتعلقة بناميبيا :
- ٧ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن ينظر على سبيل الأولوية في إعادة توزيع موظفي مكتب مفوض الأمم المتحدة لناميبيا ، داخل الأمانة العامة للأمم المتحدة وفي مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى .

الجلسة العامة ٩٦
١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠

(٤) المرجع نفسه ، الدورة الرابعة والأربعون ، الملحق رقم ٢٤ (A/44/24) .
الجزء الرابع ، الفصلان الثالث والرابع ، الفرع باء .

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٤ (A/35/24) . المجلد الأول ، المرفق الثاني .

والتدريبى للجنوب الإفريقي وعن طريق صندوق الأمم المتحدة الاستثنائى لجنوب إفريقيا ، مستحقين هذه المساعدات إلى أن يكلوا براجحهم :

١٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقىد في أقرب وقت ممكن لحساب صندوق الأمم المتحدة لنامibia مبلغ ١٥ مليون من دولارات الولايات المتحدة السابق اعتهاده لعام ١٩٩٠ في إطار الميزانية العادية :

١٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يستمر في توفير الموارد اللازمة لأداء الأنشطة المولدة من صندوق الأمم المتحدة لنامibia .

المجلس العام
٩٦
١١ أيلول / سبتمبر ١٩٩٠

المرفق الأول

الأنشطة البرنامجية التي اعتمدتها مجلس الأمم المتحدة لنامibia لعام ١٩٩٠ ، والتي سيجري تنفيذها بعد حل المجلس

اعتمد مجلس الأمم المتحدة لنامibia الأنشطة البرنامجية التالية ، لعام ١٩٩٠ :

١ - إعداد تقارير عن الحالة السياسية والعسكرية والاجتماعية في نامibia ، وعن أنشطة الصالح الاقتصادي الأجنبية في الإقليم ، عن الفترة من ١ نيسان / أبريل ١٩٨٩ حتى الاستقلال :

٢ - إعداد تقرير عن الصلات القائمة بين دول أعضاء وجنوب إفريقيا ، يغطي الفترة من ١ نيسان / أبريل ١٩٨٩ حتى الاستقلال :

٣ - إعداد تقرير عن أنشطة المجلس عن الفترة من ١ أيلول / سبتمبر ١٩٨٩ حتى الاستقلال :

٤ - تنظيم حلقة دراسية بشأن التخطيط البرنامجي للإعمار والإنماء الوطبيين في نامibia ، وإعداد تقريرها الختامي :

٥ - إعداد مشاريع فضول عن نامibia لإدراجها في « حولية الأمم المتحدة » عن السنوات ١٩٨٦ حتى ١٩٩٠ :

٦ - إعداد مشروع دراسة تتعلق بالمادة ٨١ من ميثاق الأمم المتحدة من أجل إدراجها في الملحق رقم ٧ من « دليل أعمال هيئات الأمم المتحدة » :

٧ - تجميع مواد للمحفوظات المتعلقة بأعمال الأمم المتحدة في نامibia مما يرى أنه مفيد لنامibia أو يعندها ، بما في ذلك قرارات الجمعية العامة ومقرراتها الرئيسية بشأن مسألة نامibia وسائر الوثائق والمراسلات الرسمية ذات الصلة :

٨ - إعداد سجل تاريخي بالمسؤوليات والبرامج التي اضطلع بها مجلس الأمم المتحدة لنامibia منذ شأنه .

المرفق الثاني

البرامج والأنشطة المولدة من صندوق الأمم المتحدة لنامibia

الف - حساب برنامج بناء الدولة

١ - يمول حساب برنامج بناء الدولة التابع للصندوق ستة عشر مشروعًا تدريبياً وتعليمياً للناميبيين في مختلف ميدانين الدراسة . ويتوفر اثنان من

٦ - تطلب إلى اللجنة ، بالاتفاق مع حكومة نامibia ، أن تتخذ التدابير اللازمة لضمان الانتهاء من جميع البرامج والأنشطة المولدة حالياً من صندوق الأمم المتحدة لنامibia :

٧ - تقرر وقف عمليات معهد الأمم المتحدة لنامibia في ٣٠ أيلول / سبتمبر ١٩٩٠ ، بعد أن أنجز ولايته المتمثلة في تقديم دعم فني في مجالات اختصاصه فيما يتصل بالكافح من أجل حرية الناميبيين وإقامة نامibia المستقلة ، وكذلك في ضوء الصعوبات المالية الحرجية التي تكتنفه :

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم ، بالتشاور مع لجنة الأمم المتحدة الاستثنائية لصندوق الأمم المتحدة لنامibia وبالتعاون مع حكومتي نامibia وزامبيا ، بتنفيذ عملية إغلاق معهد الأمم المتحدة لنامibia ، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٧ أعلاه ، وتصفية أصوله وإخلاء مسؤولياته ، وكذلك القيام ، من منطلق مراعاة احتياجات نامibia والمؤسسة التي ستخلف هذا المعهد ، بنقل أية أصول صافية متبقية إلى هذه المؤسسة الخلف كي تضطلع بالاستفادة منها :

٩ - تعرب عن عمق تقديرها لحكومة زامبيا على استضافة معهد الأمم المتحدة لنامibia قبل استقلال نامibia وتقديم الخدمات والمعاملات والمزايا تسهيلاً لعمليات المعهد في زامبيا :

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم ، بالتعاون مع الحكومات المعنية ، بتنسيق نقل مركز الأمم المتحدة للتدريب المهني لنامibia في كواكرا بأنغولا إلى نامibia ، وأن يحدد الوضع المستقبلي لمدرسة نامibia التقنية الثانوية في لوديا بالكونغو ، وتعرب عن تقديرها العميق لحكومة أنغولا والكونغو لاستضافتها الكريمة لهاتين المؤسستين :

١١ - تعرب عن تقديرها لجميع الدول والوكالات المتخصصة وغيرها من منظمات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، وللمنظمات الحكومية وغير الحكومية التي قدمت مساهمات إلى صندوق الأمم المتحدة لنامibia ، وكذلك لجميع الأفراد الذين قاموا بذلك :

١٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يناشد الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية والأفراد تقديم التبرعات إلى صندوق الأمم المتحدة لنامibia :

١٣ - تدعى الحكومات إلى أن توجه مرة أخرى بنداء إلى منظماتها ومؤسساتها الوطنية لتقديم التبرعات إلى صندوق الأمم المتحدة لنامibia :

١٤ - تعرب عن تقديرها لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي على مساهمته في برنامج بناء الدولة الناميبية وتمويله وإدارته ، وعلى قويله لمعهد الأمم المتحدة لنامibia ، وتدعوه إلى مواصلة مساهمته في صندوق الأمم المتحدة لنامibia :

١٥ - تقرر أن يظل الناميبيون المستفيدين حالياً من المساعدات المقدمة عن طريق برنامج الأمم المتحدة التعليمي

وإذ تحيط علماً بعنابة بتقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ الإعلان^(٧) ، وترحب بما قدمه من إسهام ،

وإذ تحيط علماً بتقرير فريق الرصد التابع للجنة المخصصة المعنية بالجنوب الإفريقي والتابعة لمنظمة الوحدة الأفريقية^(٨) ،

وإذ تحيط علماً أيضاً ببيانات والتقارير الأخرى المقدمة من الدول الأعضاء والمجموعات الإقليمية بشأن هذه المسألة ،

وإذ تلاحظ أنه على الرغم من أن نظام جنوب إفريقيا قد اتخذ عدداً من التدابير الهامة في الاتجاه الصحيح ، مثل رفع الحظر عن المؤخر الوطني الإفريقي لجنوب إفريقيا ، ومؤخر الوحدويين الأفريقيين لآرانيا ، وغيرهما من المنظمات السياسية ، والإفراج عن بعض السجناء السياسيين ، ومن بينهم نيلسون مانديلا ، والالتزام بالظام المعلن بإلغاء نظام الفصل العنصري ، يلزم بذلك جهود متواصلة لتهيئة مناخ يساعد تماماً على إجراء المفاوضات والقيام بنشاط سياسي حر ،

وإذ ترحب بالمحاولات الجارية بين المؤخر الوطني الإفريقي لجنوب إفريقيا ونظام جنوب إفريقيا بهدف إزالة العقبات التي تعرّض سبيل البدء في مفاوضات من أجل تحقيق توسيع سلمية في جنوب إفريقيا ، والنتائج التي تحققت حتى الآن كما ترد في حضر اجتماع «غروته شور» المعقود في ٤ أيار/مايو ١٩٩٠^(٩) وحضر اجتماع بریتوريا المعقود في ٦ آب/أغسطس ١٩٩٠ ،

وإذ يساورها شديد القلق إزاء تصاعد العنف في جنوب إفريقيا ، الناجم بصفة رئيسية عن استمرار وجود سياسات الفصل العنصري وممارساته وهياكله ، وأعمال المعارضين للتحول الديمقراطي في جنوب إفريقيا ،

١ - تعيد تأكيد أحکام الإعلان المتعلق بالفصل العنصري ونتائج المدرمة في الجنوب الإفريقي وال الحاجة إلى تنفيذها تنفيذاً كاملاً وفورياً ؛

٢ - تقرر ضرورة أن يتخد نظام جنوب إفريقيا خطوات أخرى لتنفيذ التغييرات العميقـة التي لا رـدة فيها المطلوبة في الإعلان ؛

٣ - تطلب إلى جميع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية أن تلتزم التزاماً كاملاً ببرنامج العمل الوارد في الإعلان^(١٠) بالإبقاء على التدابير القائمة الرامية إلى تشجيع نظام الحكم في جنوب إفريقيا على القضاء على الفصل العنصري إلى أن يظهر دليل واضح على حدوث تغيرات عميقـة لا رـدة فيها ، مع أخذ أهداف الإعلان في الاعتبار ؛

هذه المشاريع غوبلـاً لمركز الأمم المتحدة للتدريب المهني لتأمـيـباـ في كواـكـراـ بأنـغـولاـ الذي سـيـنـقلـ إـلـىـ تـامـيـباـ فيـ أـوـاـئـلـ سـنـةـ ١٩٩٠ـ أوـ أـوـاـئـلـ سـنـةـ ١٩٩١ـ .

باءـ . الحساب العام

٢ - يوفر برنامج المنح الدراسية الفردية التابع للحساب العام الرعاية لمائة وخمسة وعشرين طالباً تامـيـباـ يدرسـ معظمـهمـ فيـ المستـوىـ الجـامـعيـ بالـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ الـأـمـرـيـكـيـةـ .

٣ - ويدعمـ الحـاسـبـ العـامـ أيـضاـ سـتـةـ مـشـارـيعـ تـدـريـبيـةـ مـائـةـ لـمـشـارـيعـ برـنـامـجـ بنـاءـ الدـولـةـ وـمـشـرـوعـاـ يـوفـرـ مـسـاـهـةـ رـئـيـسـيـةـ فيـ نـفـقـاتـ تـشـغـيلـ مـدـرـسـةـ تـامـيـباـ الفـيـةـ الثـانـيـةـ فيـ لـوـدـيـاـ بالـكـونـغوـ .

٤ - ويقدمـ الحـاسـبـ العـامـ مـسـاعـدـةـ اـجـتـيـاعـيـةـ وـطـبـيـةـ لـلـتـامـيـبيـنـ المـغـرـبـينـ الـمـعـتـاجـينـ ، منـ الـطـلـبـةـ عـامـةـ ، وـيـغـطـيـ نـفـقـاتـ السـفـرـ لـعـودـةـ الـخـاصـلـينـ عـلـىـ الـمـحـمـدـيـةـ الـدـرـاسـيـةـ الـذـيـنـ حـصـلـواـ عـلـىـ درـجـاتـ الـعـلـمـيـةـ .

جـيمـ . حـاسـبـ مـعـهـدـ تـامـيـباـ

٥ - قـدـمـ حـاسـبـ مـعـهـدـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ تـامـيـباـ التـابـعـ لـلـصـنـدـوقـ مـعـظـمـ التـموـيلـ لـمـيزـانـةـ مـعـهـدـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ تـامـيـباـ فيـ لـوـسـاكـاـ . وـسـوـفـ يـوـقـفـ هـذـاـ الـمـعـهـدـ عـلـىـيـاتـ فيـ ٣٠ـ أـيـولـوـلـ/ـسـبـتمـبرـ ١٩٩٠ـ .

٤٤/٤٤ـ . سـيـاسـةـ الفـصـلـ العـنـصـريـ الـيـ تـبعـهـ حـكـومـةـ جـنـوبـ إـفـريـقيـاـ

إنـ الجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ ،

إذـ تـشـيرـ إـلـىـ إـلـاعـلـانـ الـمـتـعـلـقـ بـالـفـصـلـ العـنـصـريـ وـنـتـائـجـ الـمـدـرـمـةـ فيـ جـنـوبـ إـفـريـقيـاـ^(٥)ـ الـذـيـ اـعـتـمـدـ بـتـوـافـقـ الـآـراءـ فيـ ١٤ـ كـانـونـ الـأـوـلـ/ـدـيـسـمـبرـ ١٩٨٩ـ فيـ دـوـرـةـ الجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ الـاـسـتـثـانـيـةـ السـادـسـةـ عـشـرـةـ ،

وـإـذـ تـضـعـ فيـ اـعـتـارـهاـ أـنـ إـلـاعـلـانـ قدـ طـلـبـ إـلـىـ نـظـامـ جـنـوبـ إـفـريـقيـاـ ، فيـ جـلـةـ أـمـورـ ، اـتـخـاذـ بـعـضـ التـدـابـيرـ منـ أـجـلـ خـلـقـ مـنـاخـ مـلـاتـ لـمـفـاـوضـاتـ فيـ جـنـوبـ إـفـريـقيـاـ ،

وـإـذـ تـشـيرـ إـلـىـ أـنـ إـلـاعـلـانـ طـالـبـ الـجـمـعـيـةـ الـدـولـيـ بـأـلـاـ يـخـفـفـ التـدـابـيرـ الـقـائـمـةـ الـرـامـيـةـ إـلـىـ تـشـجـعـ نـظـامـ الـحـكـمـ فيـ جـنـوبـ إـفـريـقيـاـ عـلـىـ القـضـاءـ عـلـىـ الفـصـلـ العـنـصـريـ إـلـىـ أـنـ يـظـهـرـ دـلـيلـ واـضـعـ عـلـىـ حدـوثـ تـغـيـرـاتـ عـمـيقـةـ لـاـ رـجـعـةـ فـيـهاـ ، معـ أـخـذـ أـهـدـافـ إـلـاعـلـانـ فيـ الـاعـتـارـ ،

وـإـذـ تـلـاحـظـ أـنـ الدـوـلـ الـأـعـضـاءـ فيـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ وـأـعـضـاءـ الـجـمـعـيـةـ الـدـولـيـ قدـ تـزـمـوـاـ ، بـصـفـةـ عـامـةـ ، بـرـنـامـجـ الـعـلـمـ الـوـارـدـ فيـ إـلـاعـلـانـ^(٦)ـ ، إـذـ تـعـربـ عـنـ قـلـقـهـاـ إـلـىـ حدـوثـ حـالـاتـ خـرـوجـ عـنـ توـافـقـ الـآـراءـ الـدـولـيـ الـذـيـ يـتـحـلـيـ فـيـ إـلـاعـلـانـ ،

(٧) Add. I-3 و A/44/960

(٨) A/44/963

(٩) A/45/268 . المرفق .

(٥) القرار إـ ١/١٦ـ ، المرفق .

(٦) المرجـع نفسهـ ، الفـرعـ جـيمـ .